

كفاره النادر اذا أكل من لحم النذر/فتاوى على الهواء مباشرة/الخميس(4/2/1202)م)

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة اه يقول السائل ما كفاره النادر اذا فلما من لحم نادر. اختر تسأل ان اسرتها نذروا ان يذبحوا شاة وان يوزعوها للفقراء اذا حدد امر - 00:00:00

بالفعل ذبحوا ولكن عجبتهم اللحم فاكروا منها. فما كفاره ذلك؟ نقول لها يا رعاك الله. انما نذر للفقراء وخصص لهم ينبغي ان يكون خاصا بهم. ليس للنادر ان يأكل كلها من فان النذر على ما نواه النادر. ما دام قد خصص نذره للفقراء والمساكين فينبغي ان يكون خاصا به - 00:00:20

ل الحديث انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرى ما نوى. ول الحديث من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نظر ان يعصي الله فلا يعصيه. الاصل في النذور انها تكون للفقراء والمحاويج. يذبحها لله سبحانه ثم - 00:00:50

يوزعها بين الفقراء الذين يعرفهم في بلده او في غيرها. وبذلك تبرأ ذمته. فان واعجبته اللحن كما ذكرت واكل من نذر لزمه الاستغفار ثم تعويض الفقراء بما قابلوا ما اكله من النذر الذي خصص له. ونرجوا ان تبرأ بذلك ذمته. لكن بين قوسين املوا - 00:01:10

المعلق اي الحدسة دي كذا ؟ فعلت كذا هدف الجملة من النذور المكرروحة. النظر المعلق من النذور المكرروحة وهو لا يأتي بشيء لا يأتي النذر بشيء انما هو امر يستخرج الله به من البخل. البخيل الذي لا يريد - 00:01:40

وان يبذل لله سبحانه وتعالى الا بشرط ان يحبس الله له نعمة امر يستخرج الله به من بقية. لكن المحبب والمستحب النذر المطلوب الذي لا يكون معلقا ولا مقيدا بشرط. لكن - 00:02:00

على كل حال ما دام النظر نذر طاعة فينبغي الوفاء به. يوفون بالنذر ويحافظون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويسيرا. انما نطعمكم لوجه الله انريد منكم جزاء ولا شكورا. اللهم اهدنا سواس - 00:02:20